# JURISPRUDENCE.ma

#### **JURISPRUDENCE.ma**

Identification			
<b>Ref</b> 21866	<b>Juridiction</b> Cour d'appel de commerce	<b>Pays/Ville</b> Maroc / Fès	N° de décision 1487
Date de décision 14/10/2010	<b>N° de dossier</b> 1694/2009	<b>Type de décision</b> Arrêt	Chambre
Abstract			
Thème Transport, Civil		<b>Mots clés</b> Force majeure (Non), Faute, Civil, Accident	
Base légale		<b>Source</b> Non publiée	

#### Résumé en français

N'est pas considéré comme un cas fortuit ou une force majeure, exonérant le propriétaire de sa responsabilité, l'accident survenu à l'autocar qui s'est renversé en raison d'une panne mécanique, le transporteur étant tenu de veiller à éviter l'accident en procédant aux opérations de contrôle de maintenance du véhicule.

## Résumé en arabe

- انقلاب شاحنة بسبب اعطاب ميكانيكية بها لا يعد من قبل الحادث الفجائي او القوة القاهرة التي تعفي المالك من تبعة الحادث والاضرار اللاحقة به و دلك بسبب امكانية تفادي الحادث عن طريق صيانة الشاحنة وعربتها بكيفية منتظمة ومراقبة سلامة اجزائها قبل استعمالها سيما وانها معدة لاستعمال محفوف بالمخاطر.

- الحكم القاضي على المالكة بالاداء في حدود الاضرار الناشئة يعد في محله ويتعين تأييده

#### **JURISPRUDENCE.ma**

### Texte intégral

لمؤمنة المسؤول المدني عن الاضرار اللاحقة بالغير الرجوع على المتسببة في الحادث بالتعويض عن الضرر وما ادته لهذا الغير في اطار الحلول .

- انقلاب شاحنة بسبب اعطاب ميكانيكية بها لا يعد من قبل الحادث الفجائي او القوة القاهرة التي تعفي المالك من تبعة الحادث والاضرار اللاحقة به لامكانية تفادي الحادث عن طريق صيانة الشاحنة وعربتها بكيفية منتظمة ومراقبة سلامة اجزائها قبل استعمالها سيما وانها معدة لاستعمال محفوف بالمخاطر.

- الحكم القاضي على المالكة بالاداء في حدود الاضرار الناشئة يعد في محله ويتعين تأييده.

#### التعليل:

وحيث انه فيما يخص السبب الثاني المتخذ كأساس للطعن الرامي الى اعتبار الحادث المطلوب التعويض عنه من قبيل القوة القاهرة او الحادث الفجائي استنادا للمادة 459 من م.ت ، فقد تبين انه يفتقر الى الجدية كذلك على اعتبار انه من الثابت من خلال تصريحات سائق الشاحنة المضمنة بالمحضر المدلى به في الملف ان سبب الحادث يرجع لعطب ميكانيكي وبالتالي فقد كان بالامكان تفاديه عن طريق صيانة الشاحنة وعربتها بكيفية منتظمة ومراقبة سلامة أجزائها قبل استعمالها خاصة وانها معدة لنقل المحروقات وهو استعمال محفوف بالمخاطر ويقتضي اتخاذ احتياطات كبيرة وحذرا شديدا لتجنب وقوع حوادث من قبيل الواقعة التي ترتب عنها الضرر موضوع طلب التعويض الحالى ، وبذلك تكون شروط تطبيق المادة 459 من م.ت المستدل بها من لدن المستأنف غير متوفرة .

وحيث يتعين رد الاستئناف لعدم صحة الأسباب التي استند إليها وتأييد الحكم المستأنف مع إبقاء صائر الطعن على رافعه.